

آليات الحوكمة المصرفية في الحد من الفساد المالي - حالة الجزائر -

الدكتور دريس رشيد
كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر 3

الملخص

وضعت الأحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي مفهوم الحوكمة على قائمة اهتمام مجتمع الأعمال والمؤسسات الدولية، والتي أبرزت أهمية الإشراف والحوكمة الجيدة كمنهاج أمثل للمعالجة والوقاية من الأزمات والحد من الفساد المالي والإداري؛ وعليه تهدف هذه الدراسة إلى معالجة إشكالية الحد من الفساد المالي في الجزائر

الكلمات المفتاحية: الحوكمة - الفساد المالي - الشفافية - آليات الحوكمة

Résumé

Mettez les événements vécus par le concept de l'économie mondiale de la gouvernance sur la liste de l'attention de la communauté des affaires et les institutions internationales, qui a souligné l'importance de la surveillance et de la bonne gouvernance en tant que plate-forme optimisée pour le traitement et la prévention des crises et réduire la corruption financière et administrative et c'est ce que mon sujet à traiter le problème de la réduction de la corruption financière en Algérie.

Mots clés : la gouvernance d'entreprise des mécanismes de gouvernance de la corruption financière .transparence pour contrôler les entreprises et les protéger de l'effondrement et faillite

المقدمة

شهد الاقتصاد العالمي في الفترة الراهنة أزمات مالية هددت كيانه بالانهيار، و ما ساعد على بروز هذا التوقع أن القطاع المصرفي في أغلب الاقتصاديات يعاني من فساد مالي وإداري على أعلى المستويات و من هنا تم إتباع نظرة عملية في تطبيق الحوكمة في قطاع البنوك لتفادي هذه الأزمات و يرجع ذلك إلى أن الحوكمة ليست مجرد أسلوب أخلاقي جيد يجب إتباعه، بل أنها وسيلة للتأكد من دقة و حسن أداء المؤسسات المالية و المصرفية بما يؤدي إلى ضمان تحقيق الأهداف و الربحية و النمو للاقتصاد و لمؤسسات الأعمال، و من ثم فإن البنوك لا ينبغي أن تنتظر حتى تفرض عليها الحكومات و السلطات الرقابية معايير معينة للحوكمة بل يجب أن تفرض على نفسها أساليب الإدارة الجيدة التي ينبغي إتباعها في عملها.

و قد وضعت الأحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي مفهوم الحوكمة على قمة اهتمام مجتمع الأعمال و المؤسسات الدولية و أبرزت أهمية الإشراف و الحوكمة الجيدة كمنهاج أمثل للمعالجة و الوقاية من الأزمات و للحد من الفساد المالي و الإداري، حيث يؤدي تطبيق السليمة لآليات الحوكمة في البنوك إلى توفير الاحتياطات اللازمة ضد سوء الإدارة، مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية. و منه جاءت إشكالية ورقة البحثية مقدمة على النحو التالي:

ما هي أهم آليات تنفيذ الحوكمة المصرفية للحد من الفساد المالي؟

و لإثراء الموضوع نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

فيما يتمثل الفساد المالي و ماهي أبرز آثاره؟

ماهي أبرز آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي؟

الفرضيات:

-الفساد المالي هو الانحرافات المالية و مخالفة الأحكام و القواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة (إدارياً) و مؤسساتها مع مخالفة ضوابط و تعليمات الرقابة المالية، و له من الآثار السلبية ما يكفي للإطاحة بأي منظومة مصرفية مهما كانت بنيتها التحتية شديدة إن لم يتم الحد من انتشاره. التعاون الاقتصادي...

-هناك عدة آليات في إطار حوكمة المصارف للحد من الفساد المالي

أهداف الورقة البحثية:

إظهار خطورة الفساد المالي و الإداري، و ما يتركه من آثار كبيرة على الاقتصاد و المجتمع بأسره. إثبات مدة فعالية آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي.

محااور الورقة البحثية:

بغرض الإحاطة الشاملة بجوانب الموضوع من خلال المحاور التالية هي :

-الفساد المالي من عدة جوانب، المفهوم، الأنواع، الآثار و مؤشرات القياس.

-الآليات في إطار حوكمة المصارف للحد من الفساد المالي مع إشارة إلى حالة الجزائر واقع وآفاق.

أولاً: ماهية الفساد المالي

يعتبر الفساد مجموعة من الظواهر المرتبطة في بعضها البعض و لهذا سوف نرى في هذا المحور مفاهيم الفساد و أنواعه ثم نتطرق إلى الفساد المالي واهم مسبباته و في الأخير نرى آثار الفساد المالي ومؤشرات قياسه

1: مفهوم الفساد و أنواعه

تتعدد المفاهيم التي تعنى بالفساد المالي و كذا أنواعه، سنحاول تقديم أهم و أشمل التعاريف التي جاءت في مجال الفساد المالي مع ذكر أبرز أنواعه

أ: ماهية الفساد

أحد التعاريف الهامة للفساد هو استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب خاصة مثل الرشوة والابتزاز ، وذلك عندما يقوم السياسيون الكبار المسؤولين بتخصيص الأصول العامة لاستخدام خاص ، ويكون لذلك آثار معاكسة واضحة ومباشرة على التنمية الاقتصادية لا تحتاج تبعاتها إلى مناقشة ، غير أن الأمر يكون أكثر تعقيدا عندما يتعلق بتقديم الأطراف الخاصة للرشوة الى المسؤولين العموميين لاسيما تأثيرها على القطاع الخاص(1) .

كما وضع البنك الدولي تعريفا للأنشطة التي تندرج تحت تعريف الفساد على النحو التالي(2):
إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة ، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشاي للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة .
« هو مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة وقراراتها و أنشطتها بهدف الاستفادة المالية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر»

« وهو سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية»
استغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطريقة مشروعة»

ويشير فيتو تانز إلي أن« الفساد هو تعمد مخالفة مبدأ التحفظ أي مخالفة الحرص علي تطبيق قواعد العمل في التعامل مع كافة الأطراف بهدف الحصول على المزايا الشخصية أو مزايا لذوي الصلة»

أما تعريف الفساد في نظر المشرع الجزائري فجاء في القانون 01-06 الصادر في 20 فيفري 2006 على نحو ما ورد في الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد والمسمى «قانون الوقاية من الفساد

ومكافحته» حيث اكتفت المادة 02 من هذا القانون في تعريفها للفساد بنصها في الفقرة «أ» على أنه: كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من القانون.

في حين تعرفه منظمة الشفافية العالمية فهو «إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص» وينطوي هذا التعبير البسيط على عدد من العناصر الأساسية: فهو ينطبق على القطاعات الثلاث للحكومة: الخاص والعام والمجتمع المدني يشير إلى سوء الاستخدام النظامي والفردى، الذي يتراوح بين الخداع، والأنشطة غير القانونية والإجرامية.

يغطي كلا من المكاسب المالية وغير المالية يشير إلى أهمية منظومة الحوكمة في ضبط وتنظيم كيفية ممارسة السلطة يلقي الضوء على التكاليف غير الفعالة المصاحبة للفساد، وتحويل الموارد في الاتجاه غير المخصص لاستخدامها، ومعادلة الفساد تكون كما يلي :

الفساد = درجة احتكار القرار + حرية التصرف - المساءلة
وانطلاقاً من هذه التعريفات يمكن تحديد العناصر الأساسية لمفهوم الفساد:
إساءة استخدام السلطة أو استغلالها لحساب المصلحة الخاصة
وحرية التقدير في اتخاذ القرار مع غياب المساءلة القانونية
انحراف في السلوك عن متطلبات الواجبات الرسمية المقررة في القانون وانتهاكه
الإساءة السرية اللاقانونية لاستخدام السلطة
الانحراف عن معايير السلوك الاجتماعي
إلحاق الضرر بالمصلحة العامة لحساب المصلحة الخاصة

ب: أسباب الفساد

نميز هنا أسباب فردية و أخرى اجتماعية و سياسية و كذا أسباب اقتصادية(3):
الأسباب الفردية: تركز النظرة التقليدية في تفسيرها لظاهرة الفساد على الجانب الأخلاقي، حيث ترى أن سبب ممارسة الفساد هو احتلال أشخاص غير أمناء و غير نزيهين مراكز أقوي و اعتلالهم مناصب السلطة، وبذلك يعتبر الفساد مشكلة فردية و ليست مشكلة جماعية أو عامة .

الأسباب الاجتماعية

يفسر المدخل الاجتماعي الفساد بعوامل اجتماعية ثقافية بحتة ، حيث يعتبر أن الفساد و السلوك المنحرف لا ينشأ في الغالبية نتيجة بواعث و دوافع فردية للخروج على الضبط الاجتماعي، بل على العكس يشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة التعاون كل من النظام الاجتماعي و ثقافة المجتمع على نشوئه و تطوره، أي انه يعيد مظاهر الفساد إلى البيئة الاجتماعية و بنية العلاقات السائدة بين الناس. كما يعد تعقد القوانين الضريبة و الصعوبة في فهمها كذلك من بين الأسباب الاجتماعية ففي

هذه الحالة تقبل تلك القوانين أكثر من تفسير مما يعطى لمفتشي الضرائب قوة تقديرية في تطبيق الحوافز الضريبية و تحديد تلك الضرائب و هذا يفسر تزامم العديد من الأفراد للعمل في مجال الجمارك و الضرائب على الرغم من انخفاض الأجور فيهما. إضافة إلى ذلك هناك عامل اجتماعي آخر يتمثل في انخفاض عدد الأفراد الذين يطولهم القانون بتهمة الفساد .

الأسباب السياسية

و تتمثل في غياب القدوة السياسية أي ضعف الإرادة لدى القادة السياسيين في محاربة الفساد نظرا لانغماسهم أو بعض منهم بقضايا الفساد أو عدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد و تعميق ما يسمى بثقافة النزاهة و سيادة القانون و تفشي البيروقراطية الحكومية والمغالاة في مركزية الإدارة الحكومية زيادة على ضعف أداء السلطات الثلاث التشريعية و التنفيذية و القضائية.

الأسباب الاقتصادية

من بينها اتساع الدور الاقتصادي للدولة حيث إن اتساع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية . يعد أحد العوامل الرئيسية لظهور الفساد. لأن الأفراد يميلون بطبيعتهم إلى منح الرشوة للمسؤولين لتخطي القواعد و النظم و الإجراءات العامة الروتينية. وهناك من المسؤولين من يخفق في رفض تلك الرشاوى و تعد الإعانات الحكومية مصدرا مهما للبحث عن الربح ، إذ تشير الدراسات إلى أن الفساد يجد له موطئ قدم بل قد يتزعم في ظل السياسات المالية التي تصمم بشكل جيد للصناعات المستهدفة بالإعانات ، فكلما كانت الإعانات كبيرة ازداد مؤشر الفساد في المجتمع ، ومن بين أشكال تدخل الدولة و التي يتزعم الفساد فيها التحكم في الأسعار الذي يعد من المصادر المهمة أيضا في البحث عن الربح.

ومن بين الأسباب الاقتصادية كذلك هناك الفقر و الأجر المتدني : يعد الفقر و تدني معدلات الأجور خاصة عندما تكون الدخول ، تشكل عصب الحياة الموظف العام فكلما كانت كفاية في الدخول متوافرة كان أداء الموظف أكفأ و أدق.

ج: أشكال الفساد:

و الفساد من حيث مظهره يشمل أنواع عدة منه(4):

الفساد السياسي:

ويتعلق بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي المؤسسات السياسية في الدولة ومع أنّ هناك فارق جوهر بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة وبين الدول التي يكون فيها الحكم شموليا ودكتاتوريا لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في الحكم الشمولي الفاسد وفقدان الديمقراطية وفقدان المشاركة وفساد الحكم وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية .

الفساد المالي :

ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسسات أو مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية المختصة بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.

الفساد الإداري :

ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار والامتناع عن أداء العمل أو التراخي وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج على العمل الجماعي. ويظهر جليا أن مظاهر الفساد الإداري متعددة ومتداخلة وغالبا ما يكون انتشار احدها سببا مساعدا على انتشار بعض المظاهر الأخرى.

الفساد الأخلاقي :

والمتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته، كأن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى بالمحاباة الشخصية دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة.

2: مفهوم الفساد المالي و أسبابه

من أكثر أنواع الفساد انتشارا و أشدها خطورة على التنمية الاقتصادية في أي بلد هو الفساد المالي والإداري، و نجد في جوانب موضوع الحوكمة المصرفية عدة مفاهيم حول الفساد المالي و أسباب

أ: مفهوم الفساد المالي

يقصد بالفساد المالي الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين و القواعد و مختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالتهرب الضريبي(5).

الفساد المالي هو الانحرافات المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة إدارياً ومؤسساتها مع مخالفة ضوابط وتعليمات الرقابة المالية

تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية: الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة) ولذلك كان التعريف شاملا لرشاوى المسئولين المحليين أو الوطنيين ، أو السياسيين مستعبدة

رشاوى القطاع الخاص ، وعرفته كذلك (هو خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بها من أجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة(6)).
أما تعريف منظمة الشفافية العالمية : فهو إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص.
أما تعريف صندوق النقد الدولي: فهو علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد.
مظاهر الفساد المالي: يتداخل الفساد المالي بالإداري و لذلك تظهر مظاهرها في(7) :

الرشوة :

وهي تمثل أبرز مظاهر الفساد الإداري و تعتمد على تفاعل طرفين أو أكثر وفقا لمصالح شخصية خاصة بهم:

المحسوبية :

و هنا تظهر أصولية الفساد من خلال استخدام النفوذ لتحقيق أهداف مختلفة و عادة ما يكون أساسها علاقات و روابط عائلية ، قبلية و جهوية و كذا الولاء الحزبي الذي طغى هذه الأيام على كافة أشكال المحسوبية ما نتج عنه الثراء اللامحدود للطبقة الحاكمة
نهب المال العام و التهرب الضريبي : و هي المظاهر التي تعبر بصورة واضحة عن الفساد المالي بمختلف أشكاله كما سبق الإشارة لذلك، دون إن ننسى عمليات التزوير أيضا.

ب: أسباب الفساد المالي

لا شك في أن أول طريق لعلاج المشكلات هو تحديد أسباب ظهورها، وقد اجتهد الباحثون لمعرفة أسباب ظهور الفساد المالي وتعددت طرق تصنيفهم لها فقد صنفت « أسباب الفساد المالي علي النحو التالي(8):

أسباب سياسية:

ويقصد بالأسباب السياسية هي غياب الحريات والنظام الديمقراطي، ضمن مؤسسات المجتمع المدني، ضعف الإعلام والرقابة.

أسباب اجتماعية:

متمثلة بالحروب وأثارها ونتائجها في المجتمع والتدخلات الخارجية ، الطائفية والعشائرية والمحسوبية القلق الناجم من عدم الاستقرار من الأوضاع والتخوف من المجهول القادم ... جمع المال بأي وسيلة لمواجهة هذا المستقبل والمجهول الغامض.

أسباب اقتصادية :

الأوضاع الاقتصادية المتردية والمحفزة لسلوك الفساد وكذلك ارتفاع تكاليف المعيشة.

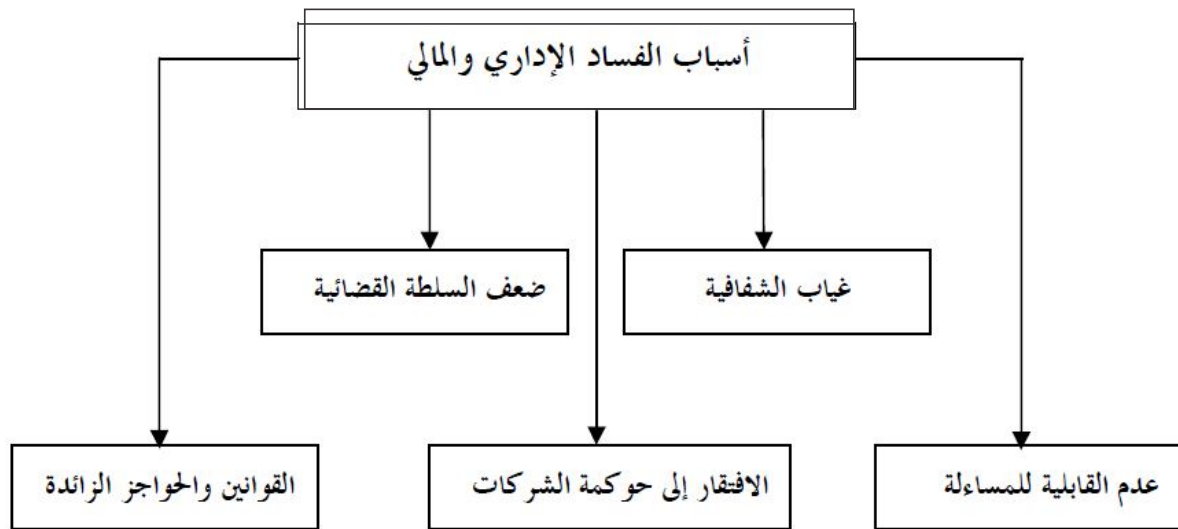
أسباب إدارية وتنظيمية :

وتتمثل في الإجراءات المعقد(البيروقراطية (وغموض التشريعات وتعددتها أو عدم العمل بها ،
وضمن المؤسسة لعدم اعتمادها على الكفاءات الجيدة في كافة الجوانب الإدارية.

وقد حدد البنك الدولي (World Bank) مجموعة من الأسباب لظهور الفساد المالي والإداري
أبرزها ما يأتي:

- تهميش دور المؤسسات الرقابية ، وقد تكون تعاني من الفساد هي نفسها ؛
 - وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة ؛
 - حصول فراغ في السلطة السياسية ربما بسبب الصراع علي السلطة؛
 - ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها؛
 - توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد؛
- إضافة إلى الأسباب السالفة الذكر فإن دراسة قام بها مركز المشروعات الدولية الخاصة، (CIPE)
حدد مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى وجود الفساد في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا،
والشكل التالي يوضح هذه الأسباب:

الشكل رقم (1): أسباب الفساد الإداري والمالي



المصدر: نقماري سفيان، «الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد المالي والإداري»، مرجع
سابق ذكره، ص8

غياب الشفافية: المجتمعات غير الديمقراطية معروفة بكونها بيئات مغلقة تسيطر الحكومات على إعلامها وتخضعه لرقابتها، ولا تسمح الحكومات بنشر معلومات غير تلك التي توافق عليها وتخدم مصالحها.

ضعف السلطة القضائية: تعتبر من أهم أركان الديمقراطية لأنها تساعد على ضمان المساءلة والقبالية للمحاسبة وحماية حقوق المواطن، لكن الملاحظ أن هذه السلطة في دول شمال إفريقيا والشرق الأوسط تعمل تحت إشراف الحكومة، ويعتبر القضاة من موظفي الدولة ويخضعون لسلطة وزير العدل، الذي يشغل بدوره منصبا تنفيذيا في مجلس الوزراء، مما يسمح للنفوذ الموالي للحكومة

بالتغلغل في العملية القضائية وبالتالي تنخفض قابلية الحكومة للمساءلة وينفتح المجال أمام ممارسات الفساد.

ج: آثار الفساد المالي ومؤشرات قياسه

- آثار الفساد المالي

لا يمكن رصد آثار إيجابية للفساد ، فقد طغت آثاره السلبية حتى أصبح كارثة كبرى قد تبتلع معها خيرات البلد بكامله. من أهم هذه الآثار نذكر(9):

إضعاف أداء القطاعات الاقتصادية و من ثمّ النمو الاقتصادي، حيث يؤثر على استقرار و ملاءة مناخ الاستثمار و يزيد من تكلفة المشاريع و يهدد نقل التقنية ، و يضعف الأثر الإيجابي لحوافز الاستثمار حيث يعتبر الفساد ضريبة ذات طبيعة ضارة و معيقة للاستثمار .

التقليل من إيرادات الدولة و أموالها و هو ما يؤثّر سلبا على مقابلاته من الإنفاق العام و خاصة على جودة البنى الأساسية و الخدمات العامة المقدمة حيث يلاحظ أنّ الأجهزة الحكومية التي ينتشر فيها الفساد تنفق أقلّ عل الخدمات الأساسية كالتعليم و الصحة و تتجه إلى الإنفاق بشكل أكبر على مجالات الاستثمار المفتوحة على الرشوة.

إفقاد الفساد لمصادقية الدولة و هو ما يثير مشاكل و اختلافا تهدد الأمن و الاستقرار السياسي فيها و هو ما حدث في دول الربيع العربي.

اتساع الفجوة بين الأثرياء و الفقراء و هو ما يدعم الانطباع السائد لدى العامة بعدم عدالة و مساواة توزيع الثروة و الدخل و حتى الإنفاق بين مختلف أفراد المجتمع

إضعاف فعالية القانون من خلال كثرة خروقاته و استغلال ثغراته و عدم معاقبة المسؤولين عن الفساد بسبب عدم استقلالية السلطة القضائية في الكثير من الدول العربية.

عدم كفاءة الكثير من موظفي المؤسسات في الدول العربية بسبب خضوع التوظيف للرشاوي و المحاباة و الوساطة و المحسوبية.

- مؤشرات قياس الفساد

الجدول التالي يلخص أهم المؤشرات المستعملة لقياس الفساد :

الجدول رقم (1): يمثل أهم مؤشرات قياس الفساد المالي

اسم المؤشر	المفهوم	الجهة المصدرة للمؤشر
مدركات الفساد	مؤشر مركب يعكس وجهات النظر وخبرات رجال الأعمال ومحلي المخاطر عن حالة الفساد في الدولة وهو ينحصر بين ٠ (فساد كلي) و ١٠ نزاهة مطلقة	المنظمة العالمية للشفافية
ضبط الفساد	مدى انتشار الفساد بين الموظفين الحكوميين	
حكم القانون	يقيس مدى الثقة والتقيد بالقواعد القانونية في المجتمع	البنك الدولي
الرأي و المساءلة	إمكانية انتقال السلطة وقدرة المؤسسات على حماية الحريات	البنك الدولي
فعالية الحكومة	كفاءة الخدمات والإجراءات البيروقراطية واستقلالية المؤسسات عن مختلف الضغوط	البنك الدولي
نوعية الأداة التنظيمية	مدى دور و تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي و عبء التشريعات و الضوابط التي تفرضها الأعمال و الشركات و مدى شمولية القواعد القانونية و فعاليتها	البنك الدولي

امصدر: بن لحسن الهواري، أثر آليات العولمة على الفساد الإداري و المالي ، مرجع سبق ذكره، ص9

مؤشرات مدركات الفساد في الدول العربية

الجدول رقم (2): مؤشر مدركات الفساد للدول العربية 2004 - 2010

الدولة	2008	2008	2008	2008	2008	المتوسط البسيط 2010-2004
قطر	5,6	5,9	6	6,	6,5	6,00
الإمارات	6,1	6,2	6,2	6,2	5,9	6,02
عمان	6,1	6,3	5,4	4,7	5,5	5,60
البحرين	5,8	5,8	5,7	5	5,4	5,54
الأردن	5,3	5,7	5,3	4,7	5,1	5,22
السعودية	3,4	3,4	3,3	3,4	3,5	3,40
الكويت	4,6	4,7	4,8	4,3	4,3	4,54
تونس	5	4,9	4,6	4,2	4,4	4,62
المغرب	3,2	3,2	3,2	3,5	3,5	3,32
مصر	3,2	3,4	3,3	2,9	2,8	3,12
الجزائر	2,7	2,8	3,1	3	3,2	2,96
سورية	3,4	3,4	3,4	2,9	2,4	3,10
لبنان	3	2,7	3,1	3,6	3	3,08
ليبيا	2,1	2,5	2,5	2,7	2,5	2,46
اليمن	2,6	2,4	2,7	2,6	2,5	2,56
السودان	2,3	2,2	2,1	2	1,8	2,08
العراق	2,2	2,1	2,2	1,9	1,5	1,98

المصدر: www.maref.org/index.php

ثانيا: آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي وحالة الجزائر

هناك عدة استراتيجيات تتبعها المصارف لتنفيذ الحوكمة في إطار الحد من الفساد المالي و آثاره السلبية على الجهاز المصرفي، و من بين هذه الآليات آليات داخلية و خارجية، تتضمن في الغالب (10):

الآليات الداخلية

-مجلس الإدارة: يعتبره الباحثون أحسن أداة لمراقبة سلوك الإدارة، إذ أنه يحمي رأس المال المستثمر في الشركة من سوء الاستعمال من قبل الإدارة، و ذلك من خلال صلاحياته القانونية في تعيين

و إعفاء و مكافأة الإدارة العليا. كما أم مجلس الإدارة القوي يشارك بفاعلية في وضع إستراتيجية المؤسسة المصرفية، و يقدم الحوافز المناسبة للإدارة، و يراقب سلوكها و يقوم أدائها، و بالتالي تعظيم قيمة المصرف.

- لجنة المراجعة:

و تساهم في زيادة الثقة و الشفافية في المعلومات المالية التي تفصح عنها المؤسسات، و ذلك من خلال دورها في إعداد التقارير المالية و إشرافها على وظيفة التدقيق الداخلي في الشركات، و كذلك دورها في دعم هيئات التدقيق الخارجي و زيادة استقلاليتها، فضلا عن دورها في التأكيد على الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات.

- المراجعة الداخلية:

يقوم المراجعون الداخليون من خلال الأنشطة التي ينفذونها بزيادة المصداقية، العدالة، تحسين سلوك الموظفين العاملين في الشركات المملوكة للدولة و تقليل مخاطر الفساد الإداري و المالي

الآليات الخارجية

- المراجعة الخارجية:

تهدف الآليات الأساسية لدعم دور المراجعة في حوكمة الشركات و المصارف إلى ضرورة حرص مراجع الحسابات على الارتقاء بجودة المراجعة و تفعيل المساءلة المهنية للمراجع و فيما يلي ملخص لأهم تلك الآليات:

- الآليات الأكاديمية:

يقع على عاتق الأكاديميين من ذوي الاهتمام بالحاسبة و المراجعة عبء التطوير المستمر في برامج التعليم في مرحلتى البكالوريوس و الدراسات العليا و برامج التعليم المستمر و ذلك لإنتاج محاسب و مراجع مؤهل التأهيل الكافي و الملائم و توجيه البحوث لحل مشاكل الممارسة المهنية أو المشاركة في تخطيط و تنفيذ برامج التعليم المهني و يمكن تحديد دور الأكاديميين في تدعيم دور المراجعة في حوكمة الشركات في ثلاث آليات أساسية هي:

تطوير برامج التعليم المحاسبي و توجيه البحوث المحاسبية لحل مشاكل الحوكمة و برامج التعليم المهني المستمر.

ضرورة عقد المؤتمرات في مجال المراجعة و دورها في حوكمة الشركات مع التركيز على مناقشة واقعية لقضية دور المراجعة في إضفاء الثقة على الإفصاح المحاسبي من جهة و زيادة إمكانية

اعتماد أصحاب المصلحة في الشركات على المعلومات المحاسبية التي يوصلها هذا الإفصاح من ناحية أخرى، كما يمكن أن تركز على دور معايير المراجعة كمستويات للأداء المهني في ضمان

جودة خدمة المراجعة و من ثم حماية مصالح أصحاب المصلحة.

ضرورة تحقيق التكامل بين الجامعات في مجال الحوكمة، و ذلك من خلال عقد ورش العمل المشتركة بين الجامعات لأغراض تطوير مقررات المحاسبة و المراجعة من منظور حوكمة الشركات.

الآليات التنظيمية المهنية:

تعمل مهنة المحاسبة و المراجعة من خلال تنظيم مهني رسمي يحمي أعضائها و ينمي قدراتهم العلمية و العملية باستمرار و يصدر الإرشادات و الضوابط المهنية الكفيلة بالارتقاء بمستوى المهنة و بمستوى أعضائها، و هذا الأمر يمثل تحديا جديا للجمعيات المهنية بحيث يحتاج إلى أن تضع و تنفذ آليات ممكنة و عملية لدعم دور المراجعة و من أهم هذه الآليات:

تطوير معايير المحاسبة المالية؛

تطوير معايير المراجعة؛

تفعيل نظام الرقابة على أعمال الزملاء؛

تفعيل برامج التعليم و التدريب المهني المستمر؛

تفعيل الدور الحوكمي لتقرير مراجع الحسابات.

2- الآليات المهنية العملية:

تمثل الوسائل و الأساليب و الطرق و الواجبات و المسؤوليات الملقاة على عاتق مراجع الحسابات الممارس للمهنة آليات مهنية عملية لها مساهمات إيجابية في دعم الدور الحوكمي الإيجابي للمراجعة و لا يمكن تحقيق هذا الدور ما لم يكن مراجع الحسابات نفسه مقتنعا بأن دوره الحوكمي مرتبط باستعداده و قدرته إلى إثراء الممارسة المهنية العملية و إثبات أن للمراجعة دور حوكمي لا غنى عنه لأصحاب

المصلحة في الشركات، و يمكن أن يتحقق هذا الدور من خلال حرص مراجع الحسابات على الارتقاء بجودة المراجعة و تفعيل المساءلة المهنية لمراجع الحسابات.

القوانين و التشريعات: حيث بالطبع تؤثر على آليات الحوكمة بما مثل الرادع من الانسياق نحو التلاعب و الفساد.

منظمة الشفافية العالمية: من خلال الدور الذي تلعبه في ممارسة ضغوطا، من أجل محاربة الفساد المالي و الإداري في الدول، فمثلا تضغط منظمة التجارة العالمية من أجل تحسين النظم المالية و المحاسبية، و في قطاع البنوك، تمارس لجنة بازل ضغوطا من أجل ممارسة الحوكمة فيها.

و هكذا يتضح الدور الذي يمكن أن تلعبه آليات الحوكمة المختلفة في الحد من الفساد المالي و مكافحة تفشيها.

4: واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

لعبت الدولة دور أساسي في تنمية بعض الصناعات و في تحويل الموارد إليها و في تحديد درجة المنافسة، و ارتكز اقتصاد الجزائر على سياسات تجارية داعمة لإحلال الاستيراد ثم لتعزيز التصدير، كما انخرطت الجزائر منذ بداية عقد التسعينات في سياسات الإصلاح و التحرر المالي و الاقتصادي و تنمية السوق المالي، لكن هذه السوق لا تزال غير متطورة بالمقاييس العالمية.

إضافة إلى أنه منذ سنة 1990 شرعت السلطات العمومية في إجراء تعديلات هيكلية على القطاع المصرفي بهدف التهيئة للعمل وفق آليات اقتصاد السوق و تحقيق نوعية الخدمات المصرفية و خلق منافسة بين البنوك، و من بين أهم البنوك التي ظهرت بعد هذه الفترة نجد الخليفة بنك و بنك الجزائر الصناعي و التجاري، لكن أهم ما يميز هذه المرحلة ضعف رقابة بنك الجزائر لهذه البنوك قبل و بعد بداية نشاطها، مما أدى بهذه البنوك إلى الوقوع في أزمات الفساد المالي هزت القطاع المصرفي الجزائري.

إن سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط المصرفين تعتبر من أهم أسباب الأزمات المالية التي واجهها البنكين، و هذا ما أشارت له اللجنة المصرفية في إحدى مذكراتها و المتعلقة بنشاط الرقابة و التفتيش، و قد ظهرت سوء الحوكمة من خلال النقائص التي تم تحديدها بخصوص بنك الخليفة كما يلي(11):

- عدم احترام الإجراءات المحاسبية للمؤسسة؛

- التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر؛

- المراجعة غير المنتظمة للملفات التوطيين؛

- غياب المتابعة و الرقابة؛

- عدم احترام قواعد الحذر.

إن أزمة هاذين البنكين الخاصين و التي انتهت بتصنيفها و خروجها من السوق المصرفي كانت بداية السلسلة من الإفلاس و الفضائح المصرفية الأخرى و التي جاءت متتابعة مست بشكل رئيسي البنوك الخاصة و كانت النهاية بزوال البنوك الخاصة ذات الرأسمال الوطني (الجزائري)، و إن تعددت الأسباب في الوصول لمثل هذه الوضعية إلا أنه يبقى سوء الإدارة و عدم الالتزام بمبادئ و مناهج الحوكمة السليمة من الأسباب الرئيسية المؤدية إلى الأزمة المصرفية التي شهدها القطاع المصرفي الجزائري، من جانب آخر لا يجب الاعتقاد أن حال البنوك العمومية في الجزائر هو أفضل من نظيرتها حيث شهدت تلك البنوك فضائح و ثغرات مالية عديدة إضافة إلى الديون المتعثرة التي تنقل محافظها تفوق 1200 مليار دج وضعف الرقابة الداخلية و الخارجية و يشير بعض الخبراء أنه لو يتم تطبيق المعايير لتم إعلان إفلاس عدد من البنوك العمومية بالنظر لوضعيتها، و ترجع هذه الوضعية الصعبة التي يشهدها القطاع المصرفي الجزائري إلى المحيط و السياسات المطبقة في

المجال المصرفي و المالي، غير أنه يجب الإشارة إلى الجهود المبذولة في الفترة الحالية كمحاولة إصلاح عام لهياكل القطاع المصرفي الجزائري من خلال السعي إلى الالتزام بأعمال و مقررات لجنة بازل من جهة، و محاولة فهم و تطبيق مبادئ و مناهج الحكم الرشيد.

الجدول رقم (3): مؤشرات ادراك الفساد المالي في الجزائر

السنوات		2003		2004		2005		2006		2007	
المؤشر	الرتبة	النقاط		الرتبة		النقاط		الرتبة		النقاط	
		88	2.6	97	2.7	97	2.8	94	3.1	99	3

المصدر : منظمة الشفافية الدولية،مجموعة تقارير .

: المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية(12):

إن قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر، حتى أن هذا المصطلح لم يلقي الانتشار الواسع بين المسؤولين و أجهزة الإعلام و لكن و بعد إلحاح الهيئات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي (FMI) و البنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة، سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، و نظرا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية المشاكل البيروقراطية و ضعف مناخ الاستثمار، أصبح تبني مبادئ الحوكمة يطرح بإلحاح، الأمر الذي دفع بالدولة إلى تكوين لجنة سميت ب «لجنة الحكم الرشيد» و حتى إن كان تأسيس هذه اللجنة موجهة لإرضاء أطراف خارجية، إلا أنه نعتبر ذلك بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول و مناخ الاستثمار فيها.

أما في المجال المصرفي، فقد بذلت السلطات الجزائرية جهودا من أجل إرساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية، و من بينها:

سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية: و من أهم هذه القوانين، نجد:

قانون المراقبة المالية للبنوك و المؤسسات المالية: أصدر بنك الجزائر نظام رقم 03-02 بتاريخ 14/11/2002 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية، و الذي يجبر البنوك و المؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعد على مواجهة مختلف المخاطر، تماشيا مع ماورد اتفاقية بازل 2.

ووفقا للمادة الثالثة من النظام 03-02، فإن أنظمة المراقبة الداخلية التي على البنوك و المؤسسات المالية

إقامتها، ينبغي أن تحتوي على الأنظمة التالية:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية؛

- تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات؛

- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج؛

- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر؛

- نظام التوثيق والإعلام.

قوانين محاربة الفساد المالي والإداري: إن القانون الجزائي لم يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة و صريحة إلا سنة 1996، حيث أشار المشرع الجزائي إلى مصادر هذه الآفة و الجرح المنشئة لها، و لم يورد تعريفا صريحا لهذه الظاهرة، و ذلك من خلال إصدار الأمر رقم 22-96 المؤرخ في 09 جويلية 1996 و المتعلق بقمع مخالفة التشريع و التنظيم الخاص بالصرف الأجنبي و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج...الخ.

و بتاريخ 09/06/1996 صدر مرسوم رئاسي يقضي بإنشاء مرصد وطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها، و هو هيئة جديدة تعتبر أداة لتقديم اقتراحات للقضاء على الرشوة و معاقبة ممارستها.

كما أسس وزير العدل بتاريخ 12/04/2003، مفوضية تضم عددا من الوزارات لمكافحة تهريب الأموال، و مع أن هذه المفوضية لا تملك الصلاحيات التشريعية، إلا أنه من المتوقع منها تفعيل الشفافية في قطاع البنوك و محاربة المصادر السرية في الحصول على الأموال، كما قام في هذه الصدد عام 2005 بالشروع في تكوين مجموعة من القضاة يختصون في جرائم تبويض الأموال و الجرائم العابرة للحدود و المساس بأنظمة المعلوماتية.

و في إطار تطبيق القانون رقم 06-01 الصادر 20/02/2006 و المتضمن الوقاية من الفساد و محاربته، فقد تم تسجيل ما يلي:

تقديم 680 قضية أمام العدالة في سنة 2006 و أفضت إلى الحكم على 930 شخص؛

تقديم 1054 قضية أمام المحاكم و منها 681 قضية تم الفصل فيها سنة 2007 و أفضت إلى الحكم على 1789 شخص؛

تقديم 622 قضية على مستوى المحاكم من بينها 484 قضية تم الفصل فيها خلال الفصل الأول من سنة 2008 و تم خلالها الحكم على 1126 شخص.

6- برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة:

تنفيذا لبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع المصرفي، فقد تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع و شبكات تبادل تضمن سرعة و تأمين العمليات البنكية. و بغرض تحسين إدارة المخاطر (Gestion des risques) و تعزيز قواعد الحذر و ترقية انضباط

الأسواق، يقوم بنك الجزائر حاليا بتنفيذ ما ورد في منظومة بازل 2 بطريقة تدريجية و بالتشاور مع البنوك و المؤسسات المالية.

و تنفيذنا لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدابير تدريجية و منسقة مع الأوساط المصرفية، و قد اتخذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي:

إنشاء فريق مخصص لمشروع بازل 2 تحت إشراف مساعدة خارجية، و يعمل بالتشاور مع الفريق المسئول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية.

إعداد استبيانين و وضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادهما لتلبية مقتضيات بازل 2؛

إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر (مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

و ضمن هذا الصدد، نشير أن البنوك الجزائرية استفادت من برنامج دعم و عصرنه النظام المالي، الذي اقره الاتحاد الأوروبي (AFSMA)، من أجل مساعدة البنوك الجزائرية على إجراء عمليات التدقيق الداخلي و إرساء قواعد محاسبية سليمة تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، و وضع مخطط مراقبة التسيير.

و قد ترجم تنفيذ هذه الإصلاحات بما يلي:

وضع عقود الكفاءة: حيث تم إعداد عقود نجاعة جديدة لرواتب مسيري البنوك و ذلك بعد تقييم عقود النجاعة لسنوات سابقة.

تحسين دور مجالس الإدارة: و ذلك من خلال إعادة تشكيلها و وضع تنظيمات جديدة تقضي بإنشاء لجنة التدقيق، و هذا الدور سيتعزز من خلال تعزيز خبرة الأعضاء.

تحسين إدارة البنوك: و ذلك عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الإدارية و مدونة أخلاق المهنة.

تحسين ظروف الاستغلال البنكي: من خلال إعداد البنوك لتنفيذ النظام المحاسبي المالي الجديد و تطبيق معايير بازل 2، و ذلك من خلال تهمين أفضل للموارد البشرية (نظام الأجر المتغير المقرون بالأداء).

7- إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات:

عقب إطلاق مدونة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المغرب في شهر جانفي 2008 و الإرشادات الخاصة بأفضل ممارسات حوكمة الشركات في تونس في جوان 2000. انضمت الجزائر إلى جيرانها في تبني الحوكمة الرشيدة للشركات. و قد جاء صدور المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 11/03/2009 في الوقت المناسب تماما، فتطبيق قواعد حوكمة الشركات ستساعد في بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، في وقت تتزايد فيه أهمية الحصول على رأس المال و تعزيز النمو الاقتصادي، الذي يعد حجر الزاوية في تخطي الأزمة المالية العالمية و التقليل من

تداعياتها.

إن تحفيز وتعزيز النمو الاقتصادي هو أحد الاهتمامات القطاعين العام والخاص، في بيئة الأعمال بالجزائر التي يسيطر عليها القطاع غير الرسمي، و سوق رأس المال الضيق. و حتى وقت قريب، كانت منشآت الأعمال نفسها جزءا من المشكلة، فقد لاحظ «سليم عثمانى» رئيس مجلس إدارة فريق العمل لحوكمة الشركات، أن غياب الحوكمة في نطاق الشركة ذاتها يحد من إمكانيات الابتكار و التطوير، و لن يقوم رجال المصارف أو الشركاء أو المستثمرين بالاستثمار في مشروعات ضعيفة الحوكمة، لذا فإن الالتزام بمدونة حوكمة الشركات سيخلق موارد أكبر و يساعد على تنمية الأعمال.

و ضمن نفس الصدد أكد الوزير السابق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن الحوكمة الرشيدة ستعمل على تحسين العلاقات بين البنوك و منشآت الأعمال من خلال تعزيز الثقة المتبادلة المتقدمة في الوقت الراهن، و ذلك من خلال المزيد من الشفافية.

خاتمة عامة:

يعتبر الفساد المالي و الإداري من أكبر المعضلات التي يعاني منها القطاع المصرفي، يترتب عليه تحمل البنوك تكاليف إضافية تنعكس على أسعار الخدمات التي تقدمها لعملائها مما يضعف من قدرتها على التنافس و البقاء.

كما أن الأزمات المالية التي عانى بسببها الاقتصاد العالمي و التي أدت إلى إفلاس أضخم البنوك خاصة الأمريكية منها قد أدت في مجملها إلى وضع مفهوم حوكمة المصارف ضمن الأولويات، و تركزت أنظمة و قوانين الحوكمة في العالم على الحد من استخدام السلطة الإدارية في غير مصالح المساهمين، و العمل على تفعيل أداء مجلس الإدارة في تلك البنوك و كذا تعزيز الرقابة الداخلية و متابعة تنفيذ الاستراتيجيات و تحديد الأدوار و الصلاحيات لكل من المساهمين و مجلس الإدارة التنفيذية و أصحاب المصالح علاوة على تأكيد أهمية الشفافية و الإفصاح المالي.

إن الالتزام بآليات الحوكمة و قواعدها من قبل المصارف يؤدي إلى الحد من الفساد المالي فيها و زيادة كفاءة أدائها، و بالتالي زيادة ثقة المستثمرين المحليين و الأجانب في القطاع المصرفي المحلي، و بالتالي يزيد المركز التنافسي للمصرف محليا و أجنبيا و يرفع من تدخله في تنمية الاقتصاد بالبلد.

الإيحات والمراجع

1 - بن لحسن الهواري «أثر آليات العولمة على الفساد الاداري والمالي»، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة.

2 - بن رجم محمد خميسي و حليمي حكيم، «الفساد المالي والإداري مدخل لظاهرة غسيل الأموال»

- ، مداخلته ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة، ص5
- 3 - بن لحسن الهواري «أثر آليات العولمة على الفساد الإداري والمالي»، مرجع سبق ذكره، ص7
- 4 - صوفي إيمان وقوراري مريم، «أخلاقيات العمل كأداة للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية»، مداخلته ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة، ص5
- بن رجم محمد خميسي و حليمي حكيمة، «الفساد المالي والإداري مدخل لظاهرة غسيل الأموال»، مرجع سبق ذكره، ص3
- 5 - دادن عبد الغني و سعيد تلي، «فعالية الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي»، مداخلته ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة، ص5
- 6 - نغماري سفيان، «الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد المالي والإداري»، مداخلته ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة، ص9
- 7 - نغماري سفيان، «الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد المالي والإداري»، مداخلته ضمن ملتقى دولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بسكرة، ص7
- 8 - بن رجم محمد خميسي و حليمي حكيمة، مرجع سبق ذكره، ص8
- عبد الرزاق خليل، الطيب داودي، «الحوكمة المؤسسية للبنوك»، جامعة الأغواط بالتعاون مع جامعة بسكرة، ص14.
- 9 - بن علي عزوز، عبد الرزاق جبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر، جامعة فرحات عباس - سطيف - بالتعاون مع مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، ملتقى علمي دولي، 20-21 أكتوبر 2009، ص14.
- 10 - أمال عياري، أبو بكر خوالد، «تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية - دراسة حالة الجزائر-»، مداخلته ضمن الملتقى الوطني حول: الحوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 6-7 ماي 2012، جامعة محمد خيضر بسكرة بالتعاون مع مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال، ص12-16.